

3976 - هل يجوز أن يضحى المسلم أضحية واحدة عن والديه

المتوفين؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول آآ انا فتاة اريد ان اسأل سعادتك اداكم الله ذخرا للاسلام والمسلمين اه فوالدي ووالدتي متوفين يرحمهما الله واريد ان اضحي

عنهما بضحية واحدة. ولكن امي كانت تقول قبل وفاتها لا تشاركيني - [00:00:00](#)

في ضحية ولا تشاركي احد في ضحيتي. وانا لا زلت طالبة ادرس وايضا تشتكي من قلة ذات اليد. فهل يجوز ان اه تضحى لوالدها

ووالدتها باضحية واحدة. وان كانت امها قد طلبت منها عدم ذلك. الجواب نعم - [00:00:17](#)

لان طلب الام ليس طلبا شرعيا بان لا يشتت تشرك معها احد كانها تريد ان تحجر اسباب الاجر والثواب فيجوز لها ان تضحى اضحية

واحدة عنها وعن امها وابيها السنة للانسان اذا ضحى - [00:00:37](#)

ان يضحى عن نفسه ويشرك مع نفسه من يشاء. يقول هذه اضحيتي عني وعن والدي. وان خص والديه بالاضحية فقالت السائلة مثلا

هذه اضحيتي عني عن والدي والدي وارثي فلا بأس بذلك ولا اثر لوصية امها بان لا تشتكي معها احدا في اضحيتها ما دام ان -

[00:00:58](#)

ام لم تدع مالا تضحى منها البنت وجعلته لها اظحى منه وانما هي على صدقة ابنتها فصدقة ابنتها اذا تصدقت عن امها وابيها بوظيفها

جاز وبالله التوفيق - [00:01:20](#)